



No.:
Date: / / 20

العدد: ٣١/٨٠٣
التاريخ: ٢٠ / /

٧٣٨٧٦
٢٠١٥/٨/٣.

إلى / وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ الدائرة القانونية والإدارية / قسم
الشؤون القانونية/ شعبة الاستشارات القانونية

م / مخصصات ذوي الدرجات الخاصة والمدراء العامين

تهديكم هذه الوزارة اطيب تحياتها :-

كتابكم المرقم في ٢٤٤١/١/٣ في ٢٠١٥/٨/٥

نبين بأن مخصصات الشهادة والأولاد والأعلاة منصوص عليها في قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل وحيث أن القانون أتفاً لا يسري على الدرجات الخاصة والمدراء العامين استناداً إلى المادة (٢) منه التي نصت على أن القانون يسري على موظفي الدولة على الملك الدائم في الدرجة الأولى فما دون وحسب جدول الرواتب والعلاوات السنوية الملحق بالقانون اعلاه عليه فإن المستفسر عنهم لا يستحقون المخصصات المذكورة .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية / وكالة
٢٠١٥/٨/